

وزارة الصناعة والتجارة الخارجية

الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية

قرار وزاري رقم ٧ لسنة ٢٠١٣ «بالتفوض»

باعتراض المخاطبة (التقديرية) للغرفة التجارية لمحافظة الغربية

عن العام المالي ٢٠١٣

مدير عام شئون الغرف التجارية المفوض في بعض الاختصاصات بقانون الغرف التجارية
بعد الاطلاع على القانون رقم ١٩٥١ لسنة ١٨٩١ بشأن الغرف التجارية وتعديلاته
والأحكام التنفيذية :

وعلى القرار رقم ٢٩٩ لسنة ٢٠١١ الصادر من المجلس الأعلى للقوات المسلحة :
وعلى القرار الوزاري رقم ١٠ لسنة ٢٠١٢ في شأن تعديل بعض أحكام اللائحة الإدارية
والمالية للغرفة التجارية لمحافظة الغربية :

وعلى القرار الوزاري رقم ٨٧٠ لسنة ٢٠١٢ بشأن التفوض في بعض الاختصاصات :
وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة الغربية جلسة ٢٠١٢/١١/٢٦
باعتراض المخاطبة (التقديرية) للغرفة عن العام المالي ٢٠١٣ :
وعلى مذكرة إدارة المخاطبات المؤرخة ٢٠١٣/١/٢٣ :

قرر :

ماده ١ - اعتراض المخاطبة (التقديرية) للغرفة التجارية لمحافظة الغربية
عن العام المالي ٢٠١٣ وستبلغ جملة الإيرادات التقديرية مبلغ ٦٣٨٧٠٠ ج (فقط ستة ملايين
وثلاثمائة وثمانية وستون ألفاً وسبعمائة جنيه لا غير) ، وجملة المصروفات التقديرية
مبلغ ٣٥٨٥١٨٤ ج (فقط ثلاثة ملايين وخمسماة وخمسة وثمانين ألفاً ومائة وأربعة وثمانون
جنيهاً لا غير) بفائض قدره مبلغ ٢٧٨٣٥١٦ ج (فقط مليونان وسبعمائة وثلاثة وثمانون ألفاً
وخمسماة وستة عشر جنيهاً لا غير) .

ماده ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية .

تحريجاً في ٢٠١٣/١/٢٣

المفوض في بعض الاختصاصات

بقانون الغرف التجارية

١/١ آمال السلاموني